[94] [...] وفي هذه المسألة اختلاف من الأقوال، واضطراب من الروايات، فإياك وتقليد الكتب والمصنفين، وعليك بإمعان النظر في تحقيق الحق. وقوله دام ظله: (ومنهم من سوى بين القسمين) إشارة إلى المتأخر، لأنه سوى بين الوارث والأجنبي، في صحة الاقرار لهما من الأصل. _____